

فرست احمد عبدالله

سكرتير برلمان كوردستان - العراق

وزارة الزراعة و الموارد المائية
رقم : ٦٠٠١ في ٢٢/٤/٢٠١٠

الأعلاف بأنواعها يتم اجراء فحص السموم الفطرية وخاصة

Test of aflatoxins-
المنتجات المستوردة من الدول التالية يجرى لها

(Test for radionuclide contamination) دول اوريا الشرقية ، البانيا ، ازبيجان ، بيلاروس ، بوسنا ، هرزوفانيا ، بلغاريا ، كرواتيا ، جمهورية الجيك ، استونيا ، هنغاريا ، كازغستان ، كرجستان ، لاتفيا ، لثيونيا ، مكرونيا ، مولدافيا ، بولندا ، رومانيا ، روسيا ، سلوفاكيا ، سلوفاكيا ، أوكرانيا ، سربيا و مونتينيكر (يوغسلافيا) .

تعليمات رقم - ١ -

شروط أستيراد الطيور الحية الى اقليم كوردستان العراق

١ - منشأ الطيور من اي منشأ أو مصدر كان .

- ٢- الغرض من الأستيراد لأى غرض كان
- ٣- اجازة الأستيراد يجب ان يرافق الشحنة اجازة أستيراد صادرة من وزارة الزراعة او من السلطة البيطرية العليا المخولة
- ٤- الشهادة البيطرية :- يجب ان يكون مع الشحنة (النسخة الأصلية) شهادة بيطرية مؤرخة خلال اسبوع من تأريخ الأستيراد وموقعة من قبل السلطة البيطرية المخولة او من قبل البيطرين الجازين لدى الدولة ومحتومة من قبل السلطة البيطرية الحكومية ذاكين تفاصيل الشحنة من كمية وسلالة الطيور ومؤكدين فيها ما يلي :-
- أ- خلو الدولة او المقاطعة المصدرة من مرض أنفلونزا الطيور الحاد والنيوكاسل لفترة ٣-٦ أشهر قبل التصدير .
- ب- الطيور معزولة بطريقة سليمة مؤيدا من قبل السلطة البيطرية الحكومية كونها خالية من اي علامات لأعراض معدية منذ تاريخ فقسها او قبل ٢١ يوما من تأريخ التصدير.
- ت- خلال الفترة ٢١ يوما من العزل(فقرة ب)ارسال نماذج من هذه الطيور لانتقل عن ٣٠ نموذج يرسل لعزل فايروس الأنفلونزا حتى يثبت خلوها مختبريا
- ث- يفحص الطيور في يوم التصدير للتأكد من خلوها من علامات الأمراض المعدية والخمجية .
- ج - يجب ان ينقل الطيور في صناديق نظيفة وجديدة .
- ح - لايجز الطيور اذا كان الوثائق المطلوبة موجودة مع الشحنة و يلاحظ كون الطيور بصحة جيدة عند وصولها الى الحدود .
- خ - يجب على المستورد اعلام سلطات الحجر البيطري عن تأريخ وصول الشحنة لفترة لانتقل عن ٥ ايام الى الحدود .
- د- عند وصول الشحنة الى الحدود سلطة الحجر يقوم بالتأكد من الوثائق وصحة الطيور وبعدها يسلم الشحنة الى صاحبه وعكس ذلك يجز الشحنة ويجز لفترة محددة ويرسل عينات منها لأغراض الفحص .
- ذ- المخالفات :- يتلف او يعاد الشحنة الى الجهة المصدرة في حالة جلب الوثائق المطلوبة أو كون الطيور يعانون من اعراض لأعراض معدية .
- ر- النفقات :- منها نفقات الأجازة ، الفحوصات البيطرية والتأكد من الوثائق ونفقات الحجر البيطرى والحجر يجده من قبل المختصين في وزارة الزراعة والمالية .

تعليمات رقم (٢)

صادر من وزارة الزراعة والموارد المائية \المديرية العامة للثروة الحيوانية والبيطرة لعام ٢٠١٠ م ٢٧١٠ كوردى

استنادا الى النظام البيطري الرقم ٨٤ لعام ١٩٣٧ ولغرض تنظيم اجراءات وشروط الأستيراد تم إصدار التعليمات التالية

المواصفات المطلوبة للمنتجات الحيوانية المؤهلة للأستيراد الى إقليم كردستان العراق

- ١- يشترط لمستورد المنتجات الحيوانية الحصول على أجازة الاستيراد من وزارة الزراعة و وزارة التجارة والصناعة .
 - ٢- المنتجات الحيوانية المبردة و المجمدة يجب أن تكون مصنعة حسب المواصفات العراقية.
 - ٣- يجب كتابة نوع المادة و تاريخ إنتاجها و نفاذها باللغة العربية أو الكردية إضافة الى اللغة الأنكليزية و بوضوح على العبوة و الكارتون .
 - ٤- يشترط كتابة مذبوح على الطريقة الإسلامية للحوم الحيوانات و الدواجن إذا كان المنتج من مناشىء غير إسلامية (شهادة ذبح الحلال) مصدقة من غرفة التجارة أو الجمعيات الإسلامية .
 - ٥- يطلب مع المنتج أضافة الى شهادة ذبح الحلال الشهادات التالية :-
 - أ- النسخة الأصلية من شهادة المنشأ مصدقة من قبل السفارة العراقية في تلك الدولة أو غرفة تجارة معترف بها .
 - ب - النسخة الأصلية من شهادة صحية مصدقة و محتومة من قبل وزارة الزراعة للدولة المنتجة أو المؤسسة البيطرية العليا لكل شحنة و حسب المواصفة التالية :-
 - ١- لحوم المواشي المستوردة يجب أن يكون أعمارها بين ١-٢ سنة .
 - ٢- لحوم الأغنام بعمر ٦ - ٨ اشهر و مناقشها من مناطق خالية من الأمراض ادناه و مفعوصة من قبل أطباء بيطرين لمدة لا تزيد عن ١٢ ساعة قبل الذبح وبعده وبيان كونها خالية من الأمراض الوبائية المعدية و الامراض العابرة للحدود و المذكورة أدناه لفترة لا تقل عن ٩٠ يوما من تاريخ الأنتاج .
- Contagious bovine pleuro pneumonia , Rift valley Fever FMD BSE, Vesicular stomatitis , RP,PPR, lumpy skin Disease, blue tongue , Sheep & goat pox , H.S, Theileriasis, TB, Bovine Babesiosis , pleuro pneumonia and Contagious agalacticia .
- ٢- يجب أن تخضر و تحفظ و تنقل المنتجات تحت ظروف صحية جيدة .
 - ٣- يجب ان لا تحفظ اللحوم المفحوصة مع لحوم أخرى غير مفعوصة .
 - ج - يجب ان تكون علائق تلك الحيوانات خالية من البروتيازات الحيوانية و عظامها و كذلك خالية من الهورمونات المنشطة للنمو .
- ٢- لحوم الدواجن و البيض :
- أ- الطيور المهية للذبح خاضعة للفحص من قبل أطباء بيطرين لفترة لا تزيد عن ١٢ ساعة قبل الذبح و مباشرة بعد الذبح مبينا كونها صالحة للأستهلاك البشري .
 - ب- يجب نقل و خزن اللحوم تحت ظروف صحية و لا يسمح بخزن اللحوم المفحوصة مع لحوم أخرى غير خاضعة للفحص .
 - ج - يجب أن تكون مناشىء لحوم الدواجن و منتجاتها من مناطق خالية من مرض أفلوئزا الطيور (AI) و النيوكاسل و مرض التاييفويد و السالمونيلا لفترة لا تقل عن ٩٠ يوماً استناداً الى معلومات المنظمات العالمية (OIE , WHO , FAO) .

- د- يجب أن تكون اللحوم من ماشىء اعلافها خالية من الهرمونات و محفزات النمو و البروتين الحيوانى .
- أما بالنسبة الى البيض يجب كتابة تاريخ انتاجها مضمومتا بوضوح عليها و ان يستورد من ماشىء خالية من الأمراض افلوتوكسا الطيور والسالمونيلا والأمراض الأخرى المعدية و العابرة للحدود ويجب ان يكون المنتج نظيفاً وغير ملوثاً و الأوزان تكون متناسقة والأختلاف في الأوزان لايتجاوز ١٠٪ والبيض يكون مضمومتا برمز الشركة و الدولة المنتجة ووجب ان يعبأ ٦- ٣٠ بيضة في السيت الواحد وبادل الكارتون .

الشروط الأخرى العامة :-

- ١- يجب ان يكون اللحم مجمدة لفترة لا تزيد عن ٧٢ ساعة بعد الذبح .
- ٢- فترة الصلاحية للاستهلاك البشري يكون على الشكل التالى :
 - أ- المواد التى لها فترة بقاء لا تزيد عن ٦ أشهر يجب ان يكتب على العلبة يوم و شهر و سنة الانتاج و الانتهاء .
 - ب- المواد التى لها فترة بقاء أكثر من ٦ أشهر يكتب على العلبة شهر و سنة الانتاج و الانتهاء .
 - ج- يجب ان لا يكون فترة انتهاء اللحم المجمدة بأنواعها أكثر من ١٢ شهراً و فترة البقاء للكبد الجمد لا يزيد عن ٩٠ يوماً .
 - ء- يجب أن تثبت المعلومات على العلبة و على قطعة المعلومات و يختم جيداً بشرط ان يكون الخبر المستخدم لهذا الغرض من النوع الثابت و الصحي .
- ٣- الأوزان المقبولة للحوم الدواجن المجمدة : يكون بين ١١٥٠ - ١٨٠٠ غم .
- ٤- الأوزان المقبولة للحوم الإبقار المكيسة وزن كل كيس ١ - ٢ الى ٥ كغم ويوضع على هياًة قطع بداخل كارتون .
- ٥- الأوزان المقبولة للحوم الاغنام ٨ -- ٢٠ كغم .
- ٦- لن تقبل لحم الخنازير و دهونها بتاتا الا بموافقات خاصة .
- ٧- جميع أنواع اللحوم و منتجاتها خالية من المضادات الحياتية و الهرمونات و الاشعاع و جميع المواد الضارة بالصحة .
- ٨- يجب ان لا يتفاوت الأوزان في الكارتونة أكثر من ١٠ ٪ .

الفحوصات و الاجراءات المتخذة من قبل المحاجر البيطرية .

- ١- التأكد من صحة جميع المستندات المطلوبة .
- ٢- اجراء الفحوصات الفيزيائية .
- ٣- اجراء الفحوصات الاخرى التالية :
 - أ- فحص عشوائي لبكتيريا السالمونيلا و يرفض اللحم المثبتة تلوثها بالسالمونيلا.
 - ب- فحص E.COLI العدد المسموح اقل من ١٠ / ١٠٠غم .
 - ج- فحص النمو البكتيري يجب ان لا يزيد عن ١,٠ مليون بالغم .
 - و- عند اذابة اللحم يجب ان لا تزيد النسبة المئوية للماء المتسرب عن ٥% .
 - ز- كمية النايتروجين المتبخر فى اللحم الحمراء لا يزيد عن ٢٠ ملغم لكل ١٠٠غم وفي لحوم الدواجن لايزيد عن ٥٠ ملغ لكل ١٠٠ كغم اي ٥٠٠ جزء بالمليون (٥٠٠ppm)

ملاحضة :-

- ١- لطبيب البيطري المسؤول في المحجر البيطري الصلاحية في اتخاذ القرار المناسب حول المنتجات الحيوانية الداخلة والخارجة للأقليم وفق التعليمات والقوانين والأنظمة الخاصة بالمحاجر البيطرية .
 - ٢- الشركات و المصادر المجهزة للمنتجات الحيوانية يترتب عليها ضمان عملية نقل المركبات الخاصة لمنتجات الحيوانية المبردة والمجمدة خلال المعابر الدولية وكذلك ضمان عدم فتحها وكذلك ضمان عودة المنتجات الغير موافية للشروط الى منشئها .
 - ٣- لوزارة الزراعة الحق القيام بزيارات مفاجئة للشركات المنتجة وشركات الأستيراد والتصدير للتأكد من نوعية وكفاءة عملياتها .
 - ٤- لوزارة الزراعة تحديد كميات ونوعيات المواد لمنع أجازات الأستيراد للشركات .
- ب :-

في حالة عدم جلب الشهادة او وثيقة التخصير ،الفحص المخبري والمسجلة الى الجهة البيطرية عند نقطة التوريد فان المحاجر البيطرية لها الحق بأجراء الفحوصات أدناه

الماكولات الحاضرة ومنتجات الألبان تجرى لها الفحوصات التالية :

A-Micorbial Tests

Total colony count-I

- Total coliform-2
- Faecal coliforms-3
- E.Coli0157-4
- Salmonella-5
- Staphenterotoxin-6
- Bacillus enterotoxins-7
- Listeria monocytogenes-8

B- Chemical Tests:-

- Sulphur dioxide-1
- Bezoic acid-2
- Boric Acid-3
- Synthetic colours-4

تعلیمات رقم - ٢ -

شروط ادخال الكلاب والقطط الى داخل الاقليم

١. اسم دولة المنشأ
٢. الغاية من الاستيراد
٣. أجازة الاستيراد صادرة من الجهة المخولة
٤. الشهادة الصحية البيطرية ويرفق بها مايلي :-

– شهادة صحية بيطرية(النسخة الأصلية) مؤرخة لفترة لا تزيد على ٧ أيام من تاريخ الاستيراد موقعة من قبل طبيب بيطري محول في دولة المنشأ ويذكر في الشهادة عمر،سلالة،جنس ،لون،وأي علامات أخرى موجودة و ذاكرا ومؤكدا فيها مايلي :-
أ-كون الكلب ،ألقط بحالة صحية جيدة وخال من العلامات المرضية لجميع الأمراض المعدية والحمجية ومناسب للتصدير حاليا

ب- يجب أن لا يقل العمر عن ٣ أشهر .

ت- يجب تثبيت رقم Microchip ويدون تفاصيل هذا الرقم في الشهادة الصحية البيطرية وشهادة التلقيحات كأشارة للتعريف .

ث- يجب تلقيح الكلاب التي نقل أعمارهم عن ٤ أشهر مرتين الأولى قبل شهر والتلقيح الثاني قبل ٢ اسبوعين من التصدير والأمراض التالية

Rabies, canine distemper, canine hepatitis and canine parvoviral infection

او اذا كان عمر الكلب أكثر من ٤ أشهر يجب أن يكون ملقحا ضد نفس الأمراض في فترة (ث) لفترة لا تقل عن اسبوعين ولا تزيد على سنة قبل التصدير .

ج- اذا كان عمر القطّة اقل من ٤ أشهر يجب تلقيحها ضد الأمراض أدناه مرتين الأولى قبل ٣ أسابيع والثاني قبل اسبوعين من التصدير Cat

(Feline panleukopenia virus, feline viral rhinotracheitis and Chlamydia psittaci) flu ,

And Cat enteritis(feline Panleukopaenia,Feline infectious Enteritis)

أو اذا كان عمر القطّة أكثر من ٤ أشهر يجب أن يكون ملقحا ضد الأمراض في فترة (ج) مرة واحدة على الأقل لفترة لا تقل عن اسبوعين ولا تزيد عن سنة من تأريخ التصدير .

خ- يجب اعطاء الكلب او القطّة جرعة لمكافحة الطفيليات الخارجية لفترة ٢- ١٠ أيام وجرعة لمكافحة الطفيليات الداخلية لفترة ٤ يوم قبل التصدير مع ذكر الأسم العلمي للمادة

المستعملة للمكافحة .

أجازة التصدير من الدولة المصدرة اذا كان الشهادة الصحية المرفقة مصدرة من جهة غير حكومية.

١- الحجر البيطري :- الطبيب البيطري يقوم بتدقيق الشهادات وفحص الحيوان للتأكد من صحته ففي حالة وجود نواقص ما في الشهادات او خلل صحي يجزئمة لا تقل عن (١٥يوما) او يعاد الى البلد المصدر مع محاسبة المقصر قانونيا اما كان عكس ذلك فمن الممكن تلقيح الكلب ضد مرض داء الكلب عند الوصول على ان لا يقل عمره عن ٣ اشهر ويراقب لمدة ٣٠ يوما .

٢- يجب على المستورد اعلام الحجر عن تاريخ وصول الكلب ،القطّة قبل فترة لا يقل عن ٥ أيام من تأريخ الوصول .

٣- المصاريف المطلوبة من المستورد (كلفة اجازة الاستيراد، مصاريف الفحص و التلقيح، كلفة النقل والحجر أو الحجر) .

تعليمات رقم ٣ - ٢

شروط ادخال اللحوم المجمدة الى اقليم كوردستان العراق

- ١- جلب شهادة المنشأ والتي تتضمن :-
- أ- أسم المنتج ونوعه .
 - ب- اسم الشركة المنتجة وعنوانها ورقم الهاتف عنوان والسايت الإلكتروني .
 - ج- وزن اللحم .
 - د - طريقة التجميد وتاريخ الأنتاج .
 - و - تحديد تاريخ أنتهاء المنتج .
 - ز - منشأ المنتج .
 - ح -تصديق شهادة المنشأ من قبل السفارة العراقية في دولة المنشأ .
 - خ - كتابة Batch No بالطريقة الليزرية بشكل بارز او حفر
- ٢- الشهادة البيطرية :
- أ- يجب أن يثبت في الشهادة خلو اللحم من الأمراض المعدية وخاصة المذكورة في لوائح منظمة OIE .
 - ب - يجب ان يكون منشأ الحيوانات من مناطق لم تظهر فيها الأمراض المعدية لفترة لا تقل عن ٦ ستة أشهر قبل اعداد اللحم المصدره وأشرف أطباء بيطرين رسميين لدى الدولة .
 - ج- يجب ان يكون اللحم خال من المواد الحافظة .
 - د -اللحم يجب ان يكون حسب المواصفات العراقية رقم ،٣٦٥،١١٢٥،١١٧٩ .
 - هـ -الشهادة البيطرية يجب ان تكون مصدقة ومحتومة من قبل طبيب بيطري حكومي ويجب ان يذكر في الشهادة نوع اللحم ونوع وعمرالحيوان وكون الحيوان المذبوح قد تم فحصه قبل ١٢ ساعة من ذبحه ويعده وكونه خال من الأمراض و مناسب للأستهلاك البشري .
 - و -يجب ان يذكر في الشهادة بأن اللحم تم انتاجه وخرنه ونقله بطريقة صحية وعلمية
 - ز- يجب ان يكون مصدر اللحم من منشأء خالية من الهورمونات ومحفزات النمو و المضادات الحيوية و الأدوية الطفيليات والمخلفات الكيميائية.
 - ح - يجب ان لا يكون قد تم اضافة الهورمونات الى اعلاف هذه الحيوانات .
 - ٣ - جلب شهادة الذبح الحلال وكون المنتج محضر للعراق .

- الصفات الخاصة لهذا المنتج :**
- ١- يجب أن يكون وزن كل قطعة من اللحم بين ١-٣ كيلو غرام .
 - ٢- يجب تعبأة اللحم بطريقة تمنع عملية التلوث ومغلقة بإداة غير خطرة أوضارةعلى اللحم.
 - ٣- يجب كتابة المواصفات المكتوبة على الكارتونة على كل قطعة ١-٣ كيلو غرام(أسم ونوع المنتج ودرجة الحزن وتاريخ الأنتاج وأنتهائه بطريقة لا يمكن التلاعب به .
 - ٤- يجب أن يكون اللحم من منطقة الفخذ والكنتف والظهرومنتظف وخال من الملحقات الأخرى كالكيبد و الرئة والأمعاء والـ... .
 - ٥- يجب تجميد اللحم وفق الأسس العالمية على أن يتم التجميد لمدة لا يتجاوز ٣ ايام بعد الذبح ويعدها يخزن بدرجة - ١٨ درجة مئوية.
 - ٦- يجب على الحرة التي يتم فيها ذبح وتحضير اللحم العمل علميا وبنظافة وفق برنامج ISO ويطبق فيها برنامج HACCP.
 - ٧- عند وصول اللحم المجدد الى حدود إقليم كردستان يجب ان لا يمر على تاريخ انتاجه اكثر من ٣ أشهر او ثلثي من تاريخ أنتهاء مفعولة باق.
 - ٨- عند وصول المنتج الى نقطة حدود الأقليم(الحجر البيطري) يقوم بالكشف استنادا الى المواصفات العراقية وخلاف ذلك يتم أخذ الأجراءات اللازمة .
 - ٩- يتم نقل اللحم حسب الشروط وبالشاحنات المجددة مع وجود الكاشف الخاص بدرجة الحرارة داخل الشاحنة .
 - ١٠- يجب ان لا يحتوي اللحم المجدد على العنقد و العظام و الحبل الشوكي.
 - ١١- على الناخر أعلامنا عن منفذ وتاريخ دخول اللحم الى الأقليم .

تعليمات رقم - ٤ -

- شروط استيراد الحيوانات الحية الى الاقليم**
- الشروط العامة**
١. جلب الشهادة الصحية وشهادة المنشأ الاصلية من الجهات المخولة للدولة المصدرة و تصديقها من قبل سفارة العراق الفيديرالي فى تلك الدول .

٢. يشترط ان يكون الحيوانات المستوردة خالية من جميع الامراض المعدية و الخمجية والعايرة للحدود المذكورة فى لائحة منظمة OIE.
٣. على المستورد اخبار الحجر البيطرى قبل اسبوع من وصول الحيوانات الى الحدود (الحجر البيطرى) وكذلك بيان مكان الحجر .
٤. وزارة الزراعة لها الحق فى اضافة شروط اخرى او الغاء الاجازة اذا استوجب الامر ذلك .
٥. يجب على المستورد اخبار مسؤولى الحجر البيطرى عن معلومات خاصة بالحالة الصحية للحيوانات وعدد الهلاكات اثناء عملية الاستيراد .
٦. يتم حجر الحيوانات لمدة لا تقل عن ٢١ يوماً اذا كان لاغراض التربية واذ كان الحيوان ترسل الى الجازر فيحجر لمدة ٣ - ٤ يوماً.

تعليمات رقم - ٤ - أ

شروط استيراد (بقار /جاموس) لاغراض التربية

أ- اضافة الى الشروط العامة لاستيراد الحيوانات الى الاقليم .

ب- الشروط الخاصة .

١. يشترط ان يكون منشأ الحيوانات خالية من الامراض التناسلية و Rift Valley fever C.B.P.P ,BSE ,FMD,CCPP ,Catle plague
٢. يجب ان يكون منشأ الحيوانات من حقل خال من الأمراض التالية لفترة لا تقل عن ٢ سنة (T.B, Leptospirosis ,Heart water Disease ,Q.fever., listereosis, (listereosis, Q.fever., Leptospirosis ,Heart water Disease, T.B,)
٣. كذلك يجب قبل ١٥ يوم من الاستيراد اجراء فحص مخبري لمرضى البروسيللا والنسل البقرى واثبتات عدم الإصابة بهذين المرضين.
٤. يجب ان يكون الحيوان غير مصاب بالامراض والآفات الجلدية .
٥. على المستورد اجراء التلقيحات اللازمة والتي تحددها السلطات البيطرية قبل ادخال الحيوانات الى البلد.

تعليمات رقم - ٤ - ب

شروط استيراد الأغنام والماعز لاغراض التربية

أ- اضافة الى الشروط العامة

ب- الشروط الخاصة .

١. يجب ان يكون منشأ الحميرانات من دولة خالية من الامراض التالية (Blue Tongue, FMD, Rift Valley Fever -Scrapie , C.C.H.F, PPR.Pox.Brucellosis , C.C.H.F, PPR.Pox.Brucellosis)
٢. يجب ان يثبت خلوها من الأمراض التناسلية Trichomoniasis, Vibriosis, Cortical Vesicular Excenthensa.
٣. كذلك يجب ان يكون خالية من الأمراض التالية (Skin Disease , Johns Disease , Heart water ,
٤. يجب اجراء كل التلقيحات اللازمة والتي تحددها السلطة البيطرية قبل ادخال الحميرانات الى البلد .

تعليمات رقم - ٤ - ج

شروط استيراد الحيوانات لأغراض الذبح

- يجب ان يكون الحيوانات خالية عن المراض المعدية والحمجية والأمراض العابرة للحدود
- ١- الماشى /ابقار /جاموس يجب ان تكون
- خالية من الامراض التالية (Rift Valley fever C.B.P.P, BSE, CCPP, Cattle plague
 - (FMD, Brucellosis , Skin disease Inter- & Exter- Parasite
- ب- الاغنام والماعز يجب ان تكون
- خالية من الأمراض التالية (Rift Valley Fever, FMD, Blue Tongue, Scrapie , C.C.P.P, PPR..Brucellosis'

تعليمات رقم - ٥ -

شروط استيراد الخيول

- ١- يجب ان يكون منشأ الحيوان خال عن الامراض التالية (Equine Viral Arteritis , Equine Infectious Anemia ,Equine Encephalo Myelitis, Anthrax ,
- Glanders ,
- Mange, Strangles, Dourine, Equine Vesicular Stomatitis, Rabies
- ٢- يكون الخيول من منشأ خال من مرض (لغترة لاتقل عن ٢ سنة African Horse Sickness)

٣- يجب إجراء الفحوصات الكاملة للحيوان قبل ارسال ١ - ٢ يوم وكذلك إجراء فحص Mallein test عند الحدود

تعليمات رقم - ٦ -

الشروط الصحية لاستيراد الدهون والشحوم الحيوانية

- ١- الحصول على موافقة الاستيراد
- ٢- جلب الشهادة الصحية وشهادة المنشأ في دولة المنشأ ومصدقة من قبل سفارة العراق الفيدرالي في دولة المنشأ
- ٣- يجب ان يكون المنتج خاليا من الهورمونات والمواد الضارة كالعقاقير والمبيدات والمعادن الثقيلة وشحوم الخنازير
- ٤- يتم ارسال نماذج لأعراض الفحص والتأكد من خلوها من مسببات المرضية وصالحة للغرض الواردة من اجلهه ومن ثم يتم قبول ادخالها .

تعليمات رقم - ٧ -

الشروط العامة لاستيراد الاسماك الى اقليم كوردستان

١. جلب شهادة المنشأ والشهادة الصحية من الجهة الرسمية في البلد المصدر وثبتت خلوها من الأمراض المعدية ومصدقة من قبل سفارة العراق الفيدرالي في دولة المنشأ .
٢. مراعاة ظروف النقل والتحميل المعمول بها عالميا

تعليمات رقم - ٧ - ١

شروط الاسماك المجمدة

١. ان تكون مطابقة للمواصفات العالمية القياسية لاسماك المجمدة مع مراعاة المذكور في (ملاحظة رقم ١ صفحة ٩).
٢. ان تكون مرفقة بشهادة تبين مدة الصلاحية
٣. ان ترفق مع الشحنة شهادة المنشأ و الصحية وثبتت خلو الاسماك من الامراض الوبائية والمعدية مصدقة من قبل سفارة العراق في تلك دولة المنشأ
٤. يجب مراعاة ظروف النقل والتحميل حسب المواصفات العالمية

تعليمات رقم - ٧ - ب

شروط استيراد الاسماك الطازجة

١. ان تكون مطابقة للمواصفات العالمية القياسية الاسماك الطازجة
٢. تكون مرفقة بشهادة تبين مدة الصلاحية
٣. ان ترفق مع الشحنة شهادة المنشأ و الصحية وثبتت خلو الاسماك من الامراض الوبائية والمعدية مصدقة من قبل سفارة العراق فى تلك دولة المنشأ
٤. يجب مراعاة ظروف النقل والتحميل حسب المواصفات العالمية.

تعليمات رقم - ٧ - ج

شروط استيراد الاسماك المعلبة

١. ان تكون مطابقة للمواصفات العالمية القياسية لاسماك التونة و السردين و الانشوجة المعلبة ومراعاة التفاصيل المذكورة فى (ملاحظة رقم ٢. صفحة ٩)
٢. ان تكون مرفقة بشهادة تبين مدة الصلاحية
٣. ان ترفق مع الشحنة شهادة المنشأ و الصحية وثبتت خلو الاسماك من الامراض الوبائية والمعدية ومصدقة من قبل سفارة العراق الفيدرالى فى تلك دولة المنشأ
٤. يجب مراعاة ظروف النقل والتحميل حسب المواصفات العالمية.

تعليمات رقم - ٧ - ح

شروط استيراد الاسماك الاخرى

١. ان تكون مرفقة بشهادة تبين كيفية تحضير المنتج مثل (السك المدخن وغيرها)
٢. ان تكون مرفقة بشهادة تبين مدة الصلاحية
٣. يجب مراعاة ظروف النقل والتحميل حسب المواصفات العالمية.

تعليمات رقم ٧ - خ

شروط استيراد اسماك التربيية الحية واسماك الزينة

١. ان تترفق مع الشحنة شهادة المنشأ و الصحية وثبتت خلو الاسماك من الامراض الوبائية والمعدية مصدقة من قبل سفارة العراق فى تلك دولة المنشأ
٢. ان لاتكون من الانواع المهددة بالانقراض او المنوعة تداولها عالمية
٣. ان تنقل باكياس بلاستيكية شفافة مخصصة لهذه الغرض .
٤. يجب مراعاة ظروف النقل والتحميل حسب المواصفات العالمية.

تعليمات رقم ٨ -

شروط استيراد الأدوية والمواد البيولوجية والمستلزمات الأخرى البيطرية

- - الأدوية البيطرية / يجب ان تكون مناشئ هذه الأدوية شركات عالمية ذر السمعة الجيدة والمعروفة عالميا ويشترط ان تكون الدولة المنتجة تستهلك هذه الأدوية في بلدانها وان تكون الشركة المنتجة تمتلك شهادة (**ISO . GMP**) وكذلك يفضل ان تصدر وتستهمل في دول اخرى ويفضل ان تكون الأدوية مسجلة في كردستان أو العراق وسوف يتم وضع هذا الشرط في أقرب وقت ممكن حين توفرا امكانيات التسجيل في إقليم كردستان العراق.
- لايسمح بدخول ادوية لم يسجل على عبوتها كون المادة للاستعمال البيطري .
- يمنع ادخال الأدوية المحظورة استعمالها ونقل للتعليمات كمادة (فيورازليديون ومشتقاتها ، كلوروفينيكول ومركبات الأمانتيدين والرامانتادين وسوموم قتل الحيوانات السائبة وغيرها) الا بموافقات خاصة .
- يشترط على المستورد تقديم طلب رسمي الى الجهات المعنية للحصول على موافقة الاستيراد ذكرا فيها اسم المادة التجاري وتركيبها العلمي ورمزها وتاريخ الصنع والانتهاى ونوع العبوة ووزنها وكميتها واسم الشركة والدولة المنتجة وجلب جميع المستسكات الأصلية التالية مرفقة مع الشحنة:-

١- شهادة المنشأ

- ٢- شهادة التحليل
- ٣- قائمة التعبئة
- ٤- فاتورة الشراء

اللقاحات والمواد البيولوجية والكيماويات البيطرية

يشترط ان تكون مصادر هذه اللقاحات او المواد البيولوجية والكيماويات المختبرية من مصادر اوروبية او امريكية او قد تم ادخالها الى الاقليم او العراق سابقا ولايجوز ادخال اي فقرة او نوع جديد الى ان يتم اجراء دراسة علمية وأقرار ادخالها او عدم ادخالها رسميا ويشترط جلب المستمسكات التالية مع كل شحنة اضافة الى شهادة GMP . GLP . ISO :

- ١-شهادة المنشأ
- ٢-شهادة التحليل
- ٣-قائمة التعبئة
- ٤-فاتورة الشراء

وكذلك جلب الشهادة الصحية بالنسبة الى الكيماويات لضمان مدى سلامتها عند استعمالها من قبل العاملين في المختبرات

ملاحظة :-

- ١-يشترط لمستورد الأدوية والمواد البيولوجية والكيماويات البيطرية حصرا ان يكون طبيب بيطري مجاز من قبل نقابة الأطباء البيطريين في كردستان العراق وملتزما بقوانين النقاية ويمتلك مكتب بيطري او مختبر بيطري او شركة بيطرية في اقليم كردستان العراق
- ٢-يشترط لمستورد هذه المواد الحصول على موافقة الأستيراد من وزارة الزراعة والموارد المائية \ المديرية العامة للثروة الحيوانية والبيطرة قبل شرائها وشحنها .

مواصفات الاسماك الطازجة والصالحة للأستهلاك البشري

- ١ . يجب ان تكون رائحة الاسماك طبيعية

